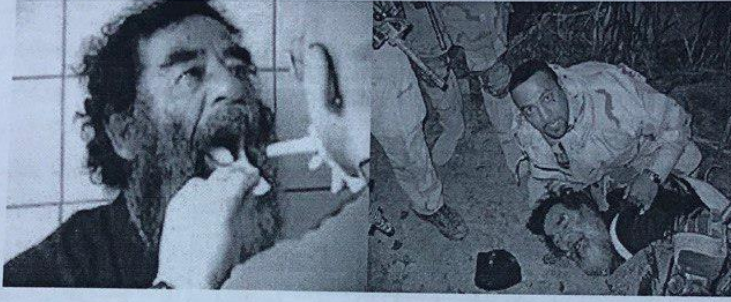


المحاضرة الرابعة

جرائم نظام البعث في العراق

إحدى الجرائم المنصوص في المواد (١١، ١٢، ١٣)، وهي جرائم الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وانتهاكات للقوانين العراقية لمجرمي نظام البعث وحزبه ممن ارتكبوا تلك الجرائم بدأ من تاريخ ١٧-٧-١٩٦٨ ولغاية ١-٥-٢٠٠٣ في جمهورية العراق أو أي مكان آخر.



صورة (١-١) تبين إلقاء القبض على المجرم الهارب (صدام حسين) وفحصه طبيا

من أبرز القضايا والجرائم التي نظرت فيها المحكمة هي:-

١. جريمة مجزرة الدجيل عام ١٩٨٢م التي استهدفت فيها الشيعة من أهالي الدجيل بالإعدام لأكثر من ١٤٨ شخصا بين أحداث والاعتقالات التعسفية لعشرات العوائل من النساء والأطفال وحبسهم لسنوات في صحراء من دون توفير أدنى مستلزمات العيش الكريم بل تُركوا في العراء تصهرهم حرارة الشمس ولهيب الصحراء في الصيف وتحت المطر وبرد الشتاء القارص لأكثر من أربع سنوات، وتهديم حي الوحدة بالكامل وإزالة الله من الوجود، وتجريف أكثر من ٢٥٠.٠٠٠ دونم كانت بساتين وأراضي زراعية بين قضائي بلد والدجيل ومصادرتها من أصحابها. وانتهت المحاكمة بصدور حكم الإعدام ضد المجرم (صدام حسين).
٢. جريمة قصف مدينة حلبجة عام ١٩٨٨م التي استهدفت فيها النظام البعثي أبناء الشعب العراقي من الكرد باستعمال السلاح الكيماوي (غاز الخردل، وغاز السارين) وتجاوز عدد الضحايا الـ ٥٠٠٠ إنسان بين نساء وأطفال وشيوخ وشباب وانتهت المحاكمة بصدور حكم الإعدام ضد المجرم الذي ارتكبها تنفيذا (علي حسن المجيد).

٣. جريمة عمليات الأنفال التي نفذها نظام البعث الديكتاتوري ضد المواطنين المدنيين الكرد. وقد تضرر بها عدد من المواطنين المسيحيين وقراهم وكنائسهم القديمة والحديثة، إذ بدأت في ٢٢ شباط العام ١٩٨٨، واستمرت لغاية ٦ أيلول من العام نفسه، وعمليات الأنفال عبارة عن ثمانية مراحل عسكرية شاركت فيها قوات



جرائم نظام البعث في العراق

الجيش والقوى النظامية بصورة مباشرة، منها (الفيلق الأول الذي كان مقره في كركوك، والفيلق الخامس الذي كان مقره في أربيل)، والقوة الجوية، والقوات الخاصة، والحرس الجمهوري، وقوات المغاوير، ودوائر الأمن والمخابرات والاستخبارات العسكرية، وقد كانت العمليات بثمانية مراحل فالأنفال الأولى: منطقة السليمانية، محاصرة منطقة (سرکه لو)، والأنفال الثانية: منطقة قرداغ، بازيان ودرنديخان، والأنفال الثالثة: منطقة كرميان، كلار، باونور، كفري، دووز، سنكاو، قادر كرم، والأنفال الرابعة: في حدود سهل (زبي بجوك) أي بمعنى منطقة كويه وطق طق وأعجلر وناوشوان، والأنفال الخامسة والسادسة والسابعة: محيط شقلاوة وراوندز، والأنفال الثامنة: المرحلة الأخيرة، منطقة بادينان، أميدي، آكري، زاخو، شيخان، دهوك، وكانت الخسائر المادية كبيرة جداً وأعداد الضحايا بلغ ١٨٢٠٠٠ ضحية بين رجال ونساء وأطفال من الكرد والمسيحيين، وانتهت المحاكمة بصدر حكم الإعدام ضد المجرم (علي حسن المجيد)، والمجرم (سلطان هاشم أحمد) وزير الدفاع سابقاً، والمجرم (حسين رشيد التكريتي) معاون رئيس الأركان. وبالسجن مدى الحياة على المجرم (صابر عبد العزيز الدوري) مدير الاستخبارات العسكرية، والمجرم (فرحان مطلق الجبوري) بتهمة المشاركة في التهيئة لجريمة الإبادة الجماعية.

٤. جريمة إعدام عدد من التجار العراقيين: هي جريمة أقدم على ارتكابها النظام البعثي عام ١٩٩٢م مع بداية الحصار الاقتصادي على العراق؛ إذ ارتفعت أسعار السلع الغذائية إلى حد لم يألفه العراقيون من قبل، الأمر الذي تطلب رؤية اقتصادية جديدة للسياسات النقدية والمالية آنذاك، ولكن سلطة النظام القمعي آنذاك، رأت أنّ مكافحة غلاء الأسعار يمكن حله بالحديد والنار عن طريق البطش بالتجار ومصادرة أموالهم المنقولة وغير المنقولة، فكان القرار الجائر بإعدام كوكبة من التجار. وعدد من العمال المعروفين بالنزاهة والخبرة في مجال السوق آنذاك، ولم يكن لهم جريمة سوى أنّهم ضحية سياسة اقتصادية ضعيفة وسياسات بعثية خاطئة أدت إلى وقوع العراق وشعبه تحت طائلة العقوبات الدولية التي ارتفعت أسعار البضائع بموجبها، وقد كان المتهمون الرئيسيون هم كل من (وطبان إبراهيم الحسن) وزير الداخلية، و(سبعواي إبراهيم الحسن) مدير الأمن العام، وهما أخوان غير شقيقين للطاغية (صدام حسين)، و(علي حسن المجيد)، و(طارق عزيز)، و(مزيان خضر هادي) أعضاء في مجلس قيادة الثورة الظالم، و(عبد حميد محمود) سكرتير الدكاتور، و(أحمد حسين خضير) وزير المالية، و(عصام رشيد حويش) محافظ البنك المركزي، والجدير بالذكر أن جرائم النظام البعثي ضد التجار كانت ترتكب بنحو دائم، ففي عام ١٩٦٩م أقدم النظام البعثي على إعدام عدد من التجار في البصرة وبغداد وصادر أموالهم، وفي عام ١٩٨٠م دعت السلطة التجار العراقيين جميعهم بدعوى منحهم إجازات استيراد جديدة وبعد دخولهم القاعة، صدرت أوامر من المجرم (طه ياسين رمضان)، بإخراج التجار من الكرد

